





## المرحلة الأولى:

تبدأ من بداية دراسة التقريرين الأولي والتحليلي وتستمر إلى غاية اختيار الصيغة النهائية للمشروع و إيداء جميع الملاحظات التقنية والقانونية التي على ضوءها يتم تعديل النسخة الأصلية للتصميم. ونظرا لأهمية هذه المرحلة، وجب تقديم جميع الإيضاحات والشروح اللازمة لتدليل الصعاب وتجاوز العقبات المحتملة والتي من شأنها أن تعرقل إنجاز المشروع على الوجه الأمثل. ومن أجل الوصول إلى هذه الغاية، يتعين اتباع المنهجية الملخصة في النقاط التنظيمية حسب الترتيب التالي:

1- يتوجب على مكتب الدراسات في أجل شهر واحد ابتداء من تلقيه الأمر بالشروع في العمل، إيداع التقرير الأولي بمصالح الوكالة الحضرية، ويتضمن هذا التقرير:

- الإشكالية المتعلقة بالمركز المدروس داخل محيطه.
- المنهجية المعتمدة في الدراسة والمتعلقة بمختلف المهمات و تفصلها وتتابع مختلف مراحلها.
- مختلف الأبحاث وكذا التفاصيل المزمع القيام بها في هذا الإطار.
- نماذج من جذاذات البحث والرسائل الموجهة إلى مختلف الإدارات.

و في هذا الإطار، فإن مصالح الوكالة الحضرية وبتنسيق مع المفتشية الجهوية لإعداد التراب الوطني والتعمير وكذا قسم التعمير بالعمالة تقوم بدراسة هذا التقرير وإيداء الملاحظات الضرورية التي يجب على مكتب الدراسة أخذها بعين الاعتبار.

.../...





2- بعد اقتناع وموافقة مصالح الوكالة على التقرير المبدئي، يقوم مكتب الدراسات بإيداع تقرير تحليلي وخلاصي، في أجل لا يتعدى أربعة أشهر ابتداء من توصله برسالة في هذا الشأن، و هو يتضمن:

- - تدقيق الإشكالية المقدمة في التقرير الأولي مع تقديم حلول مناسبة لها،
- \* - تقديم وتحليل مختلف المعطيات: الاقتصادية والديموغرافية والاجتماعية والبيئية والمجالية والقطاعية.
- برمجة مدققة متعلقة بمختلف النطاقات والتهيئات المقترحة والمعتمدة على الاحتياجات الخاصة بالجماعة القروية، المتعلقة بالسكن و التجهيزات الأساسية: البنيات التحتية والمرافق،..إلخ.
- مبادئ معتمدة في بلورة صيغة التهيئة المقترحة تبين عناصر المقارنة بينها.
- بالإضافة إلى مجموعة من الصور الملونة و المبرزة للمشاهد العامة داخل الجماعة والمركز: المناظر الطبيعية و نوعية المعمار والسكن وأنماط و مواد البناء المستعملة والتجهيزات الموجودة،..إلخ

بعد ذلك، تقوم مصالح الوكالة الحضرية بتنسيق مع قسم التعمير بالعمالة بدراسة التقرير وإيداع الملاحظات الضرورية التي يتم عرضها أثناء اجتماع تعقده الوكالة وتحدد من خلالها صيغ التهيئة المناسبة للمركز ( مقياس 1/5000). ويستدعى إلى هذا الاجتماع التشاوري كل من ممثلي العمالة، والممثلين المحليين عن وزارة الفلاحة والتنمية القروية ووزارة التجهيز، وممثلين عن المجلس الجماعي وكذلك كل الجهات والمصالح الضرورية.

.../...





و في هذا الإطار، يجب أن يسفر هذا الاجتماع عن إنجاز محضر تسجل فيه جميع الملاحظات المبداءة من طرف اللجنة يطالب من خلاله مكتب الدراسات بأخذها بعين الاعتبار في تعديل صيغة التهيئة المتفق عليها مؤقتا (مقياس 1/2000).

3- بعد الحصول كتابيا على موافقة المديرية الإقليمية للفلاحة والتنمية القروية ورأي المديرية الإقليمية للتجهيز وأخذ الملاحظات المبداءة في هذا الشأن بعين الاعتبار، وفقا لمقتضيات الدورية الوزارية 222-4/1257 م ج م/م إ ت و بتاريخ 09 محرم 1401 الموافق 17 نونبر 1980، تقوم الوكالة الحضرية بدراسة دقيقة من الناحية التقنية والقانونية لصيغة التهيئة (مقياس 1/2000) وإيداء جميع الملاحظات الضرورية لبلورة صيغة التهيئة النهائية.

### المرحلة الثانية:

فور توصل مصالح الوكالة بالصيغة النهائية والتأكد من مطابقتها لجميع الملاحظات المبداءة، ووفقا لمقتضيات الدورية السالفة الذكر، يقوم مدير الوكالة الحضرية بإمضاء النسخة الأصلية للتصميم المعدل. بعد ذلك يتم توجيه رسالة إلى مصالح العمالة قصد استلام الوثيقة الأصلية من التصميم، مقابل وصل إيداع يقوم بإمضائه مستلم الوثيقة الأصلية بعد تحديد معلومات تتعلق به. بعد استلام هذه الوثيقة، تقوم مصالح العمالة بمراسلة رئيس المجلس الجماعي للعمل على إخضاع التصميم لمداومات المجلس الجماعي وللبحث العمومي، مع إرسال نسخة من المراسلة لإخبار مصالح الوكالة التي تقوم فور توصلها بالوثيقة، بمراسلة رئيس المجلس الجماعي مطالبة إياه هي الأخرى بالعمل على التعجيل بمسطرة المصادقة على مشروع تصميم تنمية الكتلة العمرانية القروية المعنية وفق المقتضيات التي يتضمنها في هذا الإطار النموذج المرفق، ثم تبقى نسخة من التصميم المؤشر عليه لدى مصالح هذه الوكالة.

.../...





### المرحلة الثالثة:

فور توصل مصالح الوكالة بالملف القانوني للمصادقة تتم دراسته بطريقة دقيقة ومتأنية ومستوفية للشروط التقنية والقانونية اللازمة وفقا للدورية المشار إليها سابقا. ومن أجل الحصول على وثيقة تعميم عمالية، نقترح عليكم المنهجية التالية:

#### \* مكونات الملف:

يتكون ملف المصادقة من الوثائق التالية:

- قرار العامل،
- شهادة التصيق،
- سجل الملاحظات،
- محضر مداوات المجلس الجماعي،
- تقرير نهاية البحث العمومي،
- تقرير اللجنة المنعقدة بعد مداوات المجلس الجماعي والمتمكون من ممثلين عن هذا الأخير وعن مصالح التعمير بالعمالة، والوكالة الحضرية والممثلين المحليين لوزارة الفلاحة والتجهيز للنظر في التغييرات التي سوف تأخذ بعين الاعتبار في التعديل النهائي للتصميم.

#### \* طريقة دراسة الملف:

- 1- يجب التأكد بأن قرار العامل يحتوي على موافقة الممثل المحلي لوزارة الفلاحة ورأي الممثل المحلي لوزارة التجهيز.
- 2- يجب أن يكون القرار محتويا على مادة واحدة أو مادتين في حالة ما إذا كان المركز يتوفر على تصميم سابق مصادق عليه (أنظر نموذج القرار بالوثائق المرفقة).

.../...



